أدنى الجمع المعتبر عند الأصوليين ورأي الإمام الماوردي في ذلك

م . م . عمر محمد عمر إسماعيل
دائرة التعليم الديني والدراسات الاسلامية
نينوى

الكلمات المفتاحية: الفقه. الاصول . آراء العلماء

الملخص:

ان الامام الماوردي تنوعت اراءاه الأصولية في مختلف القضايا المهمة في أصول الفقه وذلك دليل على معرفته الواسعة بالاصول الخاصة في علم الفقه، واراءاه في كتب غيره قد انتشرت واتسعت وهي منثورة في كتب غيره حول الكتاب – القرآن الكريم قد جمعها الباحث في مؤلفه هذا فقد كانت له اراء كثير متفرقة حيث وافق في بعضها اراءه السابقة في كتابه الحاوي وخالف في بعضها وفي ذلك اشارة الى عقلية الباحث الاصولي مكتملة عند الماوردي لان الأصولي يدور مع الدليل حيث وجده وحيثما اهتدى اليه .

فأراءه في المحكم والمتشابه والمنطوق والمفهوم مقارنة بآراء غيره من العلماء الاصوليين مهمة جداً من حيث تكوين تعريفاتها وقيودها الاولية التي يمكن البناء عليها ومقارنة آرائه بآراء غيره من العلماء مهمة جداً ، وقد وافق في اغلبها الجمهور من الاصوليين فاستطاع ان يبلور فكره الفذ من فكره الاصولي الدقيق أراء الماوردي العلمية منتشرة بكثرة في كتب غيره . فهو في بعض اراءه يخالف مذهب الشافعي الأصولي وبعضها موافق لجمهور الشافعية ويختلف تعريفه للمنطوق والمفهوم أحياناً عن غيره . وتعريفه للعام كان تعريفاً فريداً أشبه به إلى مسائل كثيرة خالفت غيره واغلب اراءه التي خالف فيها العلماء في باب حمل المطلق على المقيد وأراءه في مسالة النسخ تكاد تكون قاعدة لغيره من الأصوليين.

إن من المقطوع به بين العلماء أن الاختلاف في الفروع الفقهية يرجع إلى أسباب، منها الاختلاف في القواعد الأصولية، ومن هذه القواعد قاعدة(أقل الجمع)، وهي قاعدة ترد كثيرًا في كتب الفروع الفقهية، حيث يخرج الأصوليون والفقهاء كثيراً من فروع الفقه عليها، مثل : لو أقر على نفسه بدراهم ؛ فلا خلاف بين العلماء أن عليه جمعاً من الدراهم ، لكن الخلاف بينهم في

أقل الجمع : هل هو اثنان أو ثلاثة؟ أهميتها من أهمية اللغة في فهم خطاب الشارع ، وفهم ألفاظ المكلفين في العقود والشروط .

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

1-تزويد المكتبة الإسلامية بدراسة مختصة في(أقل الجمع- .)

2 -كثرة الفروع الفقهية المخرجة على هذه القاعدة(أقل الجمع– .)

3-كثرة خلاف العلماء قديما، وحديثا في أقل الجمع، وأثر هذا الخلاف في الفروع الفقهية .

4- أن خلاف العلماء في(أقل الجمع)لم يقتصر على علماء أصول الفقه فقط، بل- تجاوز إلى علماء الفقه واللغة.

5- أن هذه القاعدة قاعدة أصولية لغوية تستمد أهميتها من أهمية اللغة في فهم- خطاب الشارع، وفهم ألفاظ المكلفين في العقود والشروط .

6- ندرة الد راسات المختصة في موضوع(أقل الجمع[1]

المطلب الأول: حياته الشخصية والعلمية

أولاً: اسمه وولادته ونشأته :

هو علي بن محمد بن حبيب القاضي أبو الحسن البصري[2]، البغدادي[3]، الشهير بالماوردي[4]، لقب (بالماوردي) نسبة إلى بيع ماء الورد وهي المهنة التي ورثها عن والده (رحمهم الله تعالى) [5] ولقب أقضى القضاة [6].

أ-ولادته :

ولد في البصرة، ولكن عامة من ترجم للماوردي لم يذكر سنة مولده إنما أوردوا سنة وفاته وأنه عاش (ستاً وثمانين)[7] سنة، نستنتج من ذلك أن ولادته كانت سنة (364هـ-974م). [8]

ب- نشأته :

من خلال البحث لم تذكر كتب التاريخ عن نشأته ، إلا أنه نشأ في أسرة فقيرة في مدينة البصرة ودرس فيها سنوات عدة ؛ إذ درس الفقه على أيدي أمهر الفقهاء والشيوخ، ومنهم أبو حامد الاسفراييني .[9]

واستمر في طلب العلم حتى بلغ فيه شأناً كبيراً فقصده التلاميذ ونهلوا من علمه سنين عديدة ، وكان حافظاً للمذهب؛ ولذا يعدّ من وجوه الفقهاء ة.[10]

ثم ولي القضاء في أمصار شتى[11]، وبعدها رحل إلى مدنية بغداد وسكن في درب الزعفراني[12]، وفيها سمع الحديث ودرس أصول الفقه على يد أمهر فقهائها وعلمائها [13]، نشأ الماوردي نشأ ةً علمية وأدبيةً منذ نعومة صباه، ففي مدينة البصرة التي ولد فيها ودرس الفقه وأصوله على يد أبرع علمائها في الفقه ، ولم يكتف لذلك في طلب العلم في البصرة ، بل ذهب إلى بغداد (أم الدنيا)، التي كانت قبلة القاصدين من طلاب العلم كما وصفها الإمام (رحمه الله تعالى)[14]

ج-أسرته :

لم تذكر كتب التراجم والمصادر التاريخية معلومات كافية عن أسرة الإمام الماوردي ، ولم يصلنا شيء عن زواجه وأولاده، ولكن أشارت المصادر أنَّ له أخاً في مدينة البصرة كان يراسله من حين لآخر[15].

ثانياً : أخلاقه ووفاته :

اتصف الإمام الماوردي بصفات ومزايا حسنة مكنته مع علمه مقاماً عالياً ودرجة رفيعة ؛ فقد دأب في كتبه على الكلام في الأخلاق والآداب الإسلامية التي ينبغي للمسلمين عموماً أن يتحلوا بها، فضلاً عن أرباب العلم والفكر والقضاء ، ومن هذه الأخلاق: ما نقل عنه من أنه لم يبد شيئاً من مصنفاته في حياته، وإنما جمعها كلها في موضع؛ فلما قرب أجله قال لشخص يثق فيه : الكتب التي في مكان الفلاني هي من تصنيفي، وغنماً لم أظهرها؛ لأني لم أجد نية خالصة لله تعالى لم يشبها كدر ؛ فإن عاينت الموت، ووقعت في النزع ؛ فاجعل يدك في يدي؛ فإذا قبضت وعصرتها؛ فاعلم أنه لم يقبل مني شيء منها، فاعمد إلى تلك الكتب وألقها في نهر دجلة يوماً، وإن بسطت يدي ولم أقبضها فاعلم أنه قبل، وإني قد ظفرت بما كنت أرجو من النية الخالصة، قال ذلك الشخص : فلما قارب الموت ووضعت يدي في يده فلم يقبضها؛ فعلمت أنها علامة القبول ؛ فأظهرت كتبه بعده [16] كان الماوردي شديد الحياء فقد نقل عنه أن أصحابه لم يروا ذراعه يوماً من الدهر ، وذلك من شدة تحرزه وأدبه [17]، وكانت وفاته (رحمه الله تعالى) في يوم الثلاثاء في ربيع الأول سنة (450هـ- 1053م)[18] بعد موت أبي طيب بأحد عشر يوماً ودُفن يوم الأربعاء في مقبرة باب حرب[19] في بغداد وصلى على جنازته تلميذه الخطيب البغدادي في جامع مدينة بغداد، وقد حضر جنازته عدد كبير من العلماء والفقهاء وكبار رجال الدولة[20] ، وكان يبلغ من العمر(86) سنة، عندما وافاه الأجل.

ثالثاً : عصره:

لقد شهد العصر الذي عاش فيه الإمام الماوردي(رحمه الله تعالى)، صراعات وتقلبات سياسية متعددة ، مليئة بالقلاقل والفوضى والاضطراب، مما كان لها الأثر الكبير في زعزعة استقرار الاحوال الاجتماعية.

فقد أنهك الصراع الدائم والتمزق والانقسام والحروب الداخلية البلاد والعباد ، وظهر الفقر والضيق، وانتشر المرض والخوف والفزع في عامة الناس[21]، كما تفشت البطالة والسلب والنهب.[22]

تعرضت البلدان لموجات من الأزمات الاقتصادية وغلاء الأسعار وقلة المطر والقحط ؛ مما أدت الى تقطع السبل وكثرة الموت وانشغال الناس بالمرض والفقر.[23]

وكانت الدولة الإسلامية في العصر العباسي تضم تحت هيمنتها أجناساً عديدة تشكل بمجموعها السكان؛ فنجد إلى جانب العرب والفرس عناصر اخرى كالأتراك والديلم، والرقيق، والروم ، والزنج ، وأهل الذمة وغيرهم.[24]

إذ كان المجتمع الاسلامي في عصر الماوردي يتألف من عناصر وطبقات ؛ فكانت الطبقة الأولى تتكون من الخلفاء، والأمراء، والوزراء، والحكماء، ورجال الدولة، وكبار أصحاب المناصب، وهذه الطبقة ترغد في العيش الوافر والبذخ والترف. ومن يتصلون بهم من الحاشية والاتباع يعيشون في ترف ونعيم .

وأما طبقة القضاة والعلماء والأدباء ؛ فكانت هذه الطبقة تعيش في اليسار مقابل أعمالهم وأنشطتهم الاقتصادية .

وأما طبقة أخرى تكون من عامة الشعب أو الأغلبية الساحقة منه؛ فيعانون الفقر وخشونة العيش والضنك والفقر وقلة ذات اليد، الإ من كان منهم متصلاً برجال الدولة [25]، وسياسياً حينما استتب الحكم للأمويين في العراق لم يعد لغير العرب من الفرس، وغيرهم أي مكانة تذكر؛ لأن الأمويين لم تكن لديهم ثقة بغير العرب، وحين أنشأ العباسيون دولتهم على أنقاض الدولة الأموية سعوا إلى استخدام الوسائل كلها لمحو آثر الأمويين؛ فخلفاء العصر العباسي الأول قربوا الفرس، أما في العصر العباسي فأضحت الغلبة للعنصر التركي بناء استقدام الخليفة المعتصم لهم منذ بدايات القرن (3هـ)، وبالنتيجة أضحت الخلافة مركز السلطة ومحلاً للصراع بين الفرس والترك.

عاش الماوردي (رحمه الله) في العصر العباسي الثاني، الذي يمتد من سنة (232-656هـ)[26]، العصر البويهي المنسوب إلى بني بويه[27]؛ إذ حكم البويهيون ما يزيد على قرن من الزمان، وعاش (رحمه الله)(86) سنة في ظل الحكم البويهي.

وكانت سلطة خلفاء الدولة العباسية قد أخذت من الضعف والتدهور؛ إذ فقد الخلفاء سلطتهم ، وبقيت الخلافة منصباً معنوياً فحسب[28]، وقد حكم في تلك الفترة التي عاش فيها الإمام الماوردي ثلاثة من خلفاء العباسيين وهم الطائع لله أبو الفضل عبدالكريم بن المطيع بن المقتدر بن المعتضد الهاشمي العباسي، وكانت مدة خلافته بين سنتي (363-381هـ)[29]، وتمثل الضعف في الحكم في الذين تسلطا على الحكم من البويهيين والديالمة والسلاجقة وغيرهم ممن أثر سلباً على الاستقرار آنذاك ،وأسسوا لهم إمارة في بغداد ، وحرفوا شؤون الدولة حسب إرادتهم واختيارهم وكان الخليفة العباسي لا يملك من السلطة غير نصب القضاة وأئمة المساجد وولاة الحسبة وأمراء الحج.[30]

وكثرت الصراعات في عصره، ووقعت المنازعات والقلاقل والثورات بين سلاطين الدولة حول السلطة.

وكان السلطان بهاء الدولة قد خلع الخليفة الطائع لله سنة (381هـ) ، وأمر بسجنه ، وبايع الخليفة القادر بالله .[31]

والخليفة القادر بالله هو أحمد بن اسحاق بن الخليفة المقتدر الهاشمي العباسي، أبو العباس، ولد سنة (336هـ) وبويع بالخلافة بعد خلع الطائع له سنة (381هـ)، واشتهر بالتدين وإدامة التهجد، وكثرة الصدقات، وحب السنة والذب عنها، وكانت مدة خلافته إحدى وأربعين سنة وثلاثة أشهر، توفي سنة (422هـ).[32]

فلما تولى القائم بأمر الله الخلافة، وأرسل الماوردي الى الملك أبي كاليجار؛ لأخذ البيعة عليه للقائم ، والخطبة له في بلاده[33]، واستولى جلال الدولة على نصيب الخليفة القائم من الهدايا والمنح أرسل الامام الماوردي في طلبها.[34] وهذا يدل على الاضطراب العام سياسياً واجتماعياً واقتصادي

رابعاً: حياته العلمية

أ-شيوخه وتلامذته

شيوخه:

التقى الإمام أبو الحسن الماوردي بعلماء تتلمذ عليهم وأخذ عنهم في الفقه والحديث واللغة منهم:

1- أبو حامد الإسفراييني (ت : 386هـ) :[35]

أحمد بن محمد بن أحمد الاسفراييني، ولد بإسفراين سنة 344هـ .

قدم بغداد وله عشرون سنة، وبرع في مذهب وانتهت إليه رياسة الدنيا والدين، تتلمذ عليه الماوردي، توفي ببغداد سنة 406هـ .[36]

2- أبو قاسم الصيمري (ت : 386هـ) :

وهو عبد الواحد بن الحسين، إمام في البصرة، سكن البصرة وتولى القضاء، ارتحل الناس إليه من شتى البلاد، تفقه عليه الماوردي وغيره، له مصنفات منها: الإيضاح في المذهب والكفاية والقياس والعلل ، توفي سنة 386هـ .[37]

3-أبو محمد الباقي (ت : 398هـ) :[38]

عبد الله بن محمد البخاري الخوارزمي، المعروف بالباقي، أحد أئمة وأصحاب الوجوه، كانت له اليد الطولى في النحو والأدب والبلاغة والشعر ، وكان يقول الشعر من غير كلفة، ويكتب الرسائل من غير روية ، سكن بغداد ، تفقه على يديه الماوردي ، وتأثر بأسلوبه ، توفي ببغداد سنة (398هـ) .[39]

4- أبو القاسم ، جعفر بن محمد بن الفضل بن عبد الله الدقاق المعروف (بابن المارستاني):

ولد سنة(308هـ) ببغداد، ورحل في طلب العلم وسماع الحديث قدم بغداد ، سمع منه جماعة منهم الماوردي ، توفي بمصر سنة (387 هـ) .[40]

تلاميذه :

تتلمذ على الماوردي، علماء أجلاء بلغوا شأناً كبيراً في العلم منهم :

1- أبو بكر: هو أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد البغدادي الشهير بالخطيب البغدادي ، (ولد سنة 392هـ بغزية)، حفظ القرآن وهو صغير ، ورحل إلى بلدان كثيرة لسماع الحديث، محدث الشام والعراق وأحد الأئمة الأعلام، وكان من كبار ة، وتفقه على الماوردي، له تصانيف كثيرة منها : "تاريخ بغداد" و " الفقيه والمتفقه"، توفي سنة(462هـ) .[41]

2- أبو الفضل: هو أحمد بن الحسن بن خيرون البغدادي، المعروف "بابن الباقلاني" . ولد سنة (406هـ)، من كبار علماء الحديث، وأخذ الحديث عن جماعة، وروي عن خلق كثير تفقه على الماوردي ، توفي سنة (488هـ) .[42]

3- أبو بكر أحمد بن علي بن بدران الشهير)) بخالوه .

ولد سنة (420هـ)، كان ثقة زاهداً صالحاً عالي الإسناد، سمع الحديث من الماوردي وغيره، روي عنه خلق كثير، من مصنفاته))لطائف المعارف((توفي سنة (507هـ) .[43]

4- أبو منصور عبد الرحمن بن عبد الكريم بن هَوَازِن القشيري .

ولد بنيسابور سنة (420هـ) رحل إلى بلدان كثيرة لطلب العلم وسماع الحديث ؛ فكتب الكثير وسمع ببغداد من أبي الحسن الماوردي، كان ورعاً عفيفاً، فاضلاً محتاطاً لنفسه في مطعمه ومشربه ، مستوعب العمر بالعبادة ، توفي سنة (482هـ) .[44]

5-أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد الجرجاني

شيخ ة بالبصرة ، وتولي القضاء بها ، وكان من أعيان الأدب والفقه فيها ، سمع الحديث من الماوردي له مصنفات منها : الشافي ، والتحرير، توفي سنة (482هـ) .[45]

6- أبو الفضل عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد ، الهمذاني المعروف ب)) المقدسي .

سمع جماعة ، وسكن بغداد، وأخذ من الماوردي، كان من أئمة الدين وأوعية العلم، زاهداً ناسكاً، ورعاً، عالماً بالفرائض والحساب، وإليه المنتهى فيهما، امتنع عن القضاء . توفي ببغداد سنة (489هـ) .[46]

7- أبو العز أحمد بن عبيد الله بن محمد البغدادي المعروف ب))ابن كادِش العكبري.((

ولد سنة (432هـ) ، كان محدثاً مكثراً، ضعيفاً في الرواية، مخلطاً، سمع من الماوردي وغيره ، وكان آخر من حدث عنه، توفي سنة (526هـ) .[47]

8- أبو الحسن علي بن سعيد بن عبد الرحمن العبدري - نسبة إلى بني عبد الدار.[48]

كان الماوردي ملتزماً في حياته جانب الاستقامة، التي سلكها في كتاباته، وبذلك كان منسجماً في سلوكه مع مكانته العلمية والثقافية ، وامتاز بمكانة رفيعة عند عامة الناس أو لدى الخلفاء العباسيين والأمراء .

ب-مؤلفاته رحمه الله تعالى :

لقد ترك لنا الإمام الماوردي مؤلفات نافعة في مختلف فروع العلوم الإسلامية، وأثرى المكتبات العلمية بالعديد من الكتب الهادفة، ولقد أبدع الامام الماوردي في السياسة ، حينما أغفل عنه الأخرون من العلماء ، وفيما يأتي أبرزها :

1- الإقناع في الفقه .[49]
2- الحاوي الكبير في الفقه :

وهو شرح لمختصر المزني في الفقه، طبعته دار الكتب العلمية في في مقدمة و(18) مجلدا، الطبعة الرابعة 2018م، تحقيق: الشيخ علي محمد عوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وهو اسم على مسمى: إذ قال ابن خلكان : [لم يطالعه أحد إلا وشهد له بالتبحر والمعرفة التامة بالمذهب].[50]

3- الاحكام السلطانية والولايات الدينية:

وهو من أشهر كتب الامام الماوردي (رحمه الله)، إذ ضمنَّ عشرين باباً تحدث فيها عن الإمامة الكبرى، والوزارة، والإمارة على البلاد، والولاية على القضاء، وغيره، وقد طبع هذا الكتاب طبعات عدة ، وترجم إلى لغات عدة نظراً لأهميته .

4- أدب الدنيا والدين [51]:وهو كتاب في الأخلاق والسلوك ، ويعدّ أفضل الكتب التربوية التي تعتني بإصلاح النفوس والأخلاق .

5- أعلام النبوة :

وهو أنفع وأحسن ما كتب في هذا الفن؛ إذ يتناول فيه عن فخر الوجود والأنبياء سيد الأوليين والآخرين رسول الله(ﷺ) ومعجزاته الباهرة ، وأخلاقه الطاهرة ، ونسبه الشريف، وغير ذلك .[52]

6- تفسير النكت والعيون :[53]

وقد اشتهر بتفسير الماوردي ، له طبعات عدة ،

7- قوانين الوزارة وسياسة الملك [54]: تكلم فيها عن آداب الوزارة وواجبات الوزير نحو سلطانه ووطنه .

8- كتاب في النحو: ذكره ياقوت الحموي ضمن مؤلفات الإمام الماوردي وقال: {رأيته في حجم الإيضاح أو أكبر}[55]، ولديه كتب غير هذه بعضها مخطوطة وبعض الآخر مفقودة .

المطلب الثاني: أدنى الجمع المعتبر عند الأصوليين ورأي الإمام الماوردي في ذلك

أولاً: أقل الجمع تعريفه لغة واصطلاحاً:

الجمع لغة: وعرّفه المبرد[56] : بأنه ضم الشيء إلى الشيء [57]؛ فلما فات لفظ التثنية المحققة، وجب أن يستأنف لفظ يدل على الاثنين فما فوقه [58] ؛ فلفظ الاثنين موجود ،كما في تعالى : ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾[59] ؛ فقد صغت قلوبكما ذكر القلب بلفظ الجمع، وأضافه إلى اثنين .[60]انتظر تعديلات الدكاترة

وعرّفه ابن منظور :تأليف المتفرق وضم الشيء بتقريب بعضه من بعض.[61]

وعرّفه الراغب : بأنه ضم الشيء بعضه من بعض[62] .

والاجماع يقال في أقوام متفاوتة اجتمعوا ، واجمعت كذا وأكثر يقال ؛ فيما يكون جمعاً يتوصل إليه بالفكر، ويقال أجمع المسلمون على كذا اجتمعت آراؤهم عليه .[63]

وفي اصطلاح النحاة والصرفيين :

اسم دل على جملة آحاد مقصودة بحروف مفردة بتغيير ما ، والجمع : إعمال الدليلين المتعارضين بحمل كل منهما على وجه ، والجمع : كل لون من النخل لا يعرف اسمه ، يقال : ما أكثر الجمع في أرض بنى فلان ، لنخل خرج من النوى، والجمع : مزدلفة. وسمّيت بذلك: لاجتماع الناس بها ، وقيل ؛ لأن آدم اجتمع بحواء فيها .[64]

وفي اصطلاح الأصوليين :

عرفه التهانوي : بأنْ يجمع بين الأصل والفرع لعلة مشتركة بينهما ليصح القياس.[65]

وقال ابن مالك[66]: الجمع جعل الاسم القابل – أي القابل للجمع – دليل ما فوق الاثنين بتغيير ظاهر أو مقدر.

ثم قال : وأشيرُ بكون مدلوله فوق اثنين إلى أن أقل الجمع ثلاثة ؛ فإن استُعمِل لفظ الجمع في أقل منه فليس جمعاً ، بل هو مثنى أو مفرد استعير له لفظ الجمع ، نحو قول تعالى ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾[67] ، وقوله تعالى ﴿ وَإِنَّا لَنَحۡنُ نُحۡيِۦ وَنُمِيتُ وَنَحۡنُ ٱلۡوَٰرِثُونَ ﴾[68] .

وقال الشلوبين[69] : التثنية ضم واحد إلى مثله بشرط اتفاق اللفظين .[70]

فالجمع بالنظر إلى معناه اللغوي يصدق على الأثنين والثلاثة إلى ما لا نهاية ، وبالنظر إلى معناه الاصطلاحي لا يصدق إلا على الثلاثة فأكثر ، ومن هنا نشأ الخلاف في أقل الجمع ، فمن نظر إلى أصله اللغوي قال أقله اثنان ، ومن نظر إلى معناه الاصطلاحي قال أقله ثلاثة .

اختلف الأصوليون في أقل الجمع هل هو اثنان فصاعداً أم أقل الجمع ثلاثة أم واحدة ؟ (وقد اختار الإمام الماوردي أن أقله ثلاثة فقال : وأقل العموم ثلاثة ، هي أقل الجمع ، ومن جعل أقل الجمع اثنين جعلهما أقل العموم) .[71]

ثانيًا: رأي الإمام الماوردي :

قال الإمام الماوردي : [وأقل العموم ثلاثة هي أقل الجمع ، ومن جعل أقل الجمع اثنين جعلهما أقل العموم] .[72]

اختلف الأصوليون في مسألة أفل الجمع وأكثره إلى مذاهب عدة :

المذهب الأول : ذهب الماوردي والجمهور، ومنهم ابن عباس وعثمان بن عفان وأكثر الصحابة (رضوان الله عنهم جميعاً) ، وأبو حنيفة و واحمد[73] رواية عن مالك[74] وعامة الأصوليين[75] والفقهاء والمتكلمين والنحاة [76]، إلى أن أقل الجمع ثلاثة[77] على سبيل الحقيقة ويجوز استعمال صيغ الجمع في الدلالة على المثنى والمفرد مجازاً.[78]

استدل أصحاب هذا المذهب بالأدلة الآتية :

أولاً: قال تعالى ﴿ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ [79]: «الطائفة : ثلاثة[80] فأكثر.» [81]. قال الزهري[82] وقتادة[83] (رحمهما الله تعالى) في تفسير كلمة الطائفة: ثلاثة فصاعداً .[84]

ثانياً : الثلاثة فما فوقها (دون الاثنين) تتبادر إلى الذهن عند سماع أبنية الجمع ، عند أرباب اللسان والتبادر دليل الحقيقة.[85]

ثالثاً : حقيقة الشيء لا يجوز نفيها ، ولكنك تقول : ما رأيت رجالاً ، وإنما رأيت رجلين ؛ فلو كان لفظ الرجال حقيقة في الرجلين ما جاز نفيه ؛ فلما صح نفيه دل على أنه ليس حقيقة فيهما .[86]

رابعاً : عن سعيد بن المسيب [87]أنه كان يقول :

قال رسول اللهِ "الشَّيْطَانُ يَهُمُّ بِالْوَاحِدِ، وَالاثْنَيْنِ . فَإِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً لَمْ يَهُمَّ بِهِمْ [88]" ؛ فقد فصل النبي - بين التثنية والجمع، وجعل للاثنين اصطلاحاً دون الجمع ؛ فعلم أن التثنية ليست بجمع حقيقة.

ولأن الثلاثة تنعت بالجمع ، والجمع ينعت بالثلاثة فيقال : " ثلاثة رجال "، و " رجال ثلاثة " لكن التثنية لا تنعت بالجمع ، ولا الجمع ينعت بالتثنية فلا يقال: " رجال اثنان " ولا " اثنان رجال "، فلو كان الاثنان أقل الجمع: لجاز نعت أحدهما بالآخر، لكن ذلك لا يجوز، فلا يكون الاثنان جمعاً.[89]

ولأن أهل اللغة فرقوا بين التثنية والجمع بالضمير المتصل والمنفصل والتأكيد ؛ فقالوا في الجمع: " فعلوا " و " هم " و " جاء الزيدون أنفسهم "، ولم يقولوا ذلك في التثنية.[90]

خامساً : إجماع الصحابة[91]، روي عن عبد الله بن عباس أنه قال لعثمان بن عفان رضي الله عنهما: أن الأخوين لا يردان الأم إلى السدس؛ إنما قال الله تعالى:﴿ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ ﴾[92] ، وليس أخوان إخوة في لسان قومك ؛ فقال عثمان(رضي الله عنه): لا أستطيع أن أرد ما كان قبلي، وتوارثه الناس[93]، ومضى في الأمصار.[94]

وهذا يدل على أن أقل الجمع ثلاثة ؛ لأن ابن عباس قاله، وأقره عثمان عليه؛ وإنما صرفه عنه بالإجماع الذي ذكره.[95]

قال قطب الدين الشيرازي:[96]

فلولا أن مقتضى اللسان أن الأخوين ليسا إخوةً حقيقةً لَمَا احتج به ابن عباس (رضي الله عنهما)[97] ، ولأنكر عليه عثمان (رضي الله عنه) ، ولما عدل عثمان إلى التأويل ؛ فلما ترك الإنكار وعدل إلى التأويل – وهما من أهل اللغة وفصحاء العرب[98] ، دل على أن الأخوين ليسا إخوة في الحقيقة .[99]

وينبثق الخلاف الدائر بين ابن عباس وعثمان بن عفان (رضي الله عنهما) فوائد أصولية وأخرى فقهية :

أما الفوائد الأصولية ؛ فهو بيان الحد الذي يجوز انتهاء تخصيص الجمع إليه ؛ فمن قال أقل الجمع اثنان أجاز تخصيصه حتى لا يبقى تحته سوى فردين من أفراده ، ومن قال أقله ثلاثة أجاز التخصيص إليها وجعلها أقل العموم ، كالإمام الماوردي .[100]

وأما الفوائد الفقهية[101] ؛ فهو تفسير صيغ الجمع في ألفاظ الوصية والإقرار والنذر واليمين ونحو ذلك من أبواب الفقه ، قال إمام الحرمين : [من آثار الخلاف أن الرجل إذا قال : لفلان على دراهم ، أو أوصي بدراهمَ ؛ فلفظ المقِر والموصِي محمول على أقل ؛ فان قيل : أقل الجمع اثنان قبل حمل اللفظ عليهما ، وإن قيل ثلاثة لم يقبل التفسير باثنين].[102]

المذهب الثاني : ذهب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت[103](رضي الله عنهم) والظاهرية ورواية عن الإمام مالك [104]، وهو مذهب ابن داود [105]، وبعض الأصوليين[106] والفقهاء

والنحويين[107]؛ إذ قالوا أقل الجمع اثنان على سبيل الحقيقة.[108]

واستدل اصحاب هذا القول بأدلة من الكتاب كلها مؤوَّلة وليس فيها ما يدل أنها على الحقيقة:

أولاً : أخبر الثوري، عن ابن أبي نجيح [109]، عن مجاهد، في قوله ﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[110]

اختلف المفسرون في المقصود بالطائفة على مسألتين

المسألة الأولى : فقال النخعي[111] ومجاهد:

في تفسير كلمة " الطائفة : رجل واحد فما فوقه.[112]

المسألة الثانية : وقال عطاء[113] وعكرمة في تفسير كلمة الطائفة ،قالا رجلان فصاعداً[114].واحتجّا بقوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ ﴾ ، أسند فيه ضمير الجمع إلى ما دل عليه لفظ الطائفتين من الجماعة[115] ، أقله رجلان.

واحتجّا أيضاً بقوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ ﴾[116] أي : اثنان .[117]

ثانياً : أن الشرع قد جعل للاثنين حكم الجمع في صلاة الجماعة، والإرث، إذ جعل للأختين، والبنتين الثلثين كالجمع من البنات، والأخوات .[118]

ثالثاً : اذا كان اسم الجمع حقيقة في الاثنين لكان لا يصح نفيه ؛ لأن الحقائق لا يصح نفيها عن مسمياتها ولما جاز أن يقول ما رأيت رجالاً وإنما رأيت رجلين دل على أن حقيقته ما ذكرناه.

وقال الشيرازي لا خلاف بين أصحابنا ؛ لأنه إذا قال لفلان علي دراهم لزمه ثلاثة ولو كان أقل الجمع اثنين لما لزمه أكثر من اثنين .[119]

واحتجوا بقوله تعالى: ﴿ وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ﴾[120] ؛ فرد الكناية إلى الاثنين بلفظ الجمع.[121]

المذهب الثالث : أن أقل الجمع واحد حقيقة. وهو مذهب أبي حامد الإسفراييني ، إلى أنه لا يمتنع رد لفظ الجمع إلى الواحد .[122]

وقد أخذ بعضهم من قول إمام الحرمين أن أقله واحد في البرهان ، وقال السبكي والذي أراه أن الرد إلى واحد ليس بدعاً ، ولكنه أبعد من الرد إلى اثنين وعندي في هذا نظر والظاهر أنه أراد أن الرد إلى واحد ليس بدعاً بطريق المجاز وعند هذا يقدح المعترض أن يقول ليس الكلام في إطلاق ذلك مجازاً.[123]

واستدلوا بما يأتي :

قال تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[124] .[125] وجه الدلالة : أنه سبحانه وحده منزل الذكر؛ فإذا ثبتت العبارة بلفظ الجمع عن الواحد لم يستنكر حمل معلوم المخصص على الواحد حقيقة ؛ إذ الواحد الذي يُعبِّر عن نفسه بلفظ الجمع[126]؛ فإنه تعبير صحيح، لكن جاء عن طريق المجاز .[127]

وقوله تعالى ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ .[128] يطلق الجمع على الواحد تعظيماً ، وإذ الاتفاق على أن الجمع لا يطلق على الواحد حقيقة، وإنما كثر مثل هذا المجاز أعني ذكر العضو الذي لا يكون في الشخص إلا واحداً بلفظ الجمع عند الإضافة إلى الاثنين مثل قلوبهما ، ونحو ذلك احترازاً عن استثقال الجمع بين التثنيتين مع وضوح أن المراد بمثل هذا الجمع الاثنان ، وقد يجاب بأن المراد بالقلوب الميول، والدواعي المختلفة كما يقال لمن مال قلبه إلى جهتين أو تردد بينهما أنه ذو قلبين.[129]

المذهب الرابع : حكاه ابن عمر وابن الحاجب أنه لا يطلق على اثنين لا حقيقة ولا مجازاً وقال السبكي في هذا القول ، وكما علق عليه الزركشي قائلاً : وفي ثبوته نظر.[130]

المذهب الخامس : الوقف ، وهو ما أشعر به كلام الآمدي [131]في نهاية كلامه على هذه المسالة ؛ إذ فنَّد أدلة المذهبين الأول والثاني ثم قال : {وإذا عرف ضعف المأخذ من الجانبين فعلى الناظر الاجتهاد في الترجيح ، وإلا فالوقف لازم}[132] .

الرأي الراجح

بعد عرض الادلة في مسألة أقل الجمع عند الأصوليين تبين بأن الرأي الراجح هو ما ذهب إليه الإمام الماوردي والجمهور، ومنهم ابن عباس وعثمان بن عفان وأكثر الصحابة (رضوان الله عنهم جميعاً)، وأبو حنيفة واحمد ورواية عن مالك وعامة الأصوليين والفقهاء والمتكلمين والنحاة، إلى أن أقل الجمع ثلاثة على سبيل الحقيقة ويجوز استعمال صيغ الجمع في الدلالة على المثنى والمفرد مجازا ، وذلك لقوة أدلتهم .

الخاتمة:

يعد موضوع أقل الجمع موضوع مهما لعناية العلماء به قديما وحديثا تناول هذا البحث رأي الامام الماوردي الذي كان موافقا وخلاصته الذي بحته في هذا البحث :

اختلف العلماء في أقل الجمع:

فذهب الجمهور إلى أن أقل الجمع ثلاثة ؛ لأن العرب فرَّقوا بين الآحاد والتثنية والجمع، وجعلوا لكل واحد من هذه المراتب الثلاث لفظًا وضميرًا مختصًّا به، فقالوا في الإفراد : زيد قال وفي التثنية : الزيدان قالا، وفي الجمع: الزيدون قالوا.

ولأن الاثنين لا يصح أن ينعت بها الرجال، ولا الجماعة في لغة أحد، فلا يقال : رأيت رجالًا اثنين، ولا جماعةً رجلين، ويصح أن يقال: ما رأيت رجالًا، وإنما رأيت رجلين.

وحكي عن المالكية وبعض الشافعية ، وابن داود ، وبعض النَّحْويين، الذَّهابُ إلى أن أقل الجمع اثنان؛ لقوله تعالى :﴿ وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ ﴾ [الأنبياء: 78]، ثم قال : ﴿ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾ [الأنبياء: 78]، ولقوله :﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾ [النساء: 11]، ومذهب الخلفاء الراشدين وعامة أهل العلم على أنها تُحجَب باثنينِ .

وثمرة الخلاف تظهر فيما لو أقرَّ بدراهم أو دنانير ولم يبين، فعلى القول الأول يلزم ثلاثة، وعلى القول الثاني يلزم اثنان فقط.

الهوامش:

---

(1) ينظر : طبقات الفقهاء، أبو إسحاق الشيرازي ،محمد بن جلال الدين المكرم (ابن منظور)، (المتوفى : 476هـ) ، المحقق: إحسان عباس ، ط1، 1970م ، دار الرائد العربي ، بيروت – لبنان ، ص 138 ؛ والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، المحقق : محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط1، 1412 هـ - 1992 م ، ط1 ، 1358هـ ، ج8 ، ص199 ؛ وفيات الأعيان وأنباء الزمان ،أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، (المتوفى : 681هـ) ؛ المحقق د. إحسان عباس ،دار الثقافة،1968م،ج6،ص221؛ وسير اعلام النبلاء، لإمام الذهبي،(المتوفى :748هـ) ،حققه شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي ،1422هـ -2001م، مؤسسة الرسالة-بيروت – لبنان،ج18،ص64؛ والبداية والنهاية ،أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ، (المتوفى : 774هـ) ، دار الفكر ،1407 هـ - 1986م ،ج15، ص426.

(2) الكامل في التاريخ ، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير ، (المتوفى : 630هـ) ، تحقيق : الشيخ خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة– بيروت –لبنان، ط2 ،1421هـ - 2002م ج9،ص651؛ وفيات الأعيان وأنباء الزمان ، ج3،ص282 (مصدر سابق)؛ وسير أعلام النبلاء،ج18،ص64، (مصدر سابق) ؛ وطبقات الشافعية ، عبد الرحيم بن الحسن جبوري الاسنوي ،(المتوفى: 772)؛ بغداد – العراق ؛ رئاسة ديوان الوقف الاوقاف ؛ 1390هـ - 1970م ؛ ج 2، ص387-388 ؛ وميزان الاعتدال في نقد الرجال ،شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي ،(المتوفى : 747هـ) ، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان ، ط1 ، 1382هـ ، 1963م ، ج3، 155 .

(3) النكت والعيون تفسير الماوردي ، (المتوفي :450)،راجعه وعلق عليه السيد عبد المقصود بن عبد الرحيم ، دار الكتب العلمية ،بيروت – لبنان ، ط2 ، 1428هـ - 2007م ،ج1، ص9 ؛ سير أعلام النبلاء، الذهبي ج18، ص64 ،(مصدر سابق) ؛ ومرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان ، أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي ،(المتوفي:768) ، وضع حواشيه: خليل المنصور ،

دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،ط1 , 1417 هـ - 1997 م ، ج3، ص72؛ وطبقات المفسرين ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، (المتوفي : 911) ، تحقيق :علي محمد عمر ، مكتبة وهبة – القاهرة ، ط1، 1396هـ ،ج1، ص 83 ؛ وشذرات الذهب في أخبار من ذهب ، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح ، (المتوفى: 1089)، حققه: محمود الأرناؤوط ، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط ، دار ابن كثير، دمشق – بيروت ،ط1 ، 1406 هـ - 1986 م، ج3، ص285.

(4) تاريخ بغداد ، الخطيب لبغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي، (المتوفي : 463هـ) ، تحقيق بشار عواد معروف ، دار الغرب الاسلامي، بيروت – لبنان ،ط1، 1422هـ - 2002م ،ج13، ص587؛ وطبقات الفقهاء، للشيرازي ، ص 110(مصدر سابق)؛ وطبقات الشافعية الكبرى ،تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ، (ت: 643هـ)،تحقيق :محمود محمد الطناحي محمد عبد الفتاح الحلو ، دار هجر للطباعة ،ط2 ، 1413هـ ، ج5، ص267؛ وفيات الأعيان أنباء أبناء الزمان ، ج3، ص282،(مصدر سابق) .

(5) الانساب ، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني ، (المتوفى: 562هـ) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند،ط1401،1هـ - 1981م ،ج5،ص181 ؛وفيات الاعيان ،ج3،ص283،(مصدر سابق)؛ والمختصر في أخبار البشر ،أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد ، (المتوفى: 732هـ) ، المطبعة الحسينية المصرية ،ط1،ج5 ، ص124 .

(6) ينظر : طبقات الفقهاء ،ص138، (مصدر سابق) ؛ والمنتظم،ج16، ص41،(مصدر سابق) ؛ وسير اعلام النبلاء ،ج18،ص64 ،(مصدر سابق) .

(7) ينظر : طبقات الفقهاء،ص138،(مصدر سابق) ؛ والكامل في التاريخ ، ج8،ص 348 ، (مصدر سابق) ؛ وطبقات الشافعية الكبرى ، ج5، ص267، (مصدر سابق) .

(8) ينظر : وفيات الاعيان ،ج3،ص283،(مصدر سابق)، هدية العارفين في اسماء المؤلفين وأثار المصنفين، اسماعيل باشا البغدادي ، (المتوفى: 1399هـ) ، مطبعة وكالة المعارف . استانبول ، 1371هـ - 1951م ، ج1، ص689.

(9) ينظر : طبقات الفقهاء،ص138 ، (مصدر سابق) ؛ والانساب،ج5،ص182، (مصدر سابق).

(10) تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي ،ج13،ص587،(مصدر سابق) ؛ طبقات الفقهاء ، الشيرازي،ص10، (مصدر سابق) ؛ وطبقات المفسرين ، للسيوطي ، ص25 ، (مصدر سابق) .

(11) المنتظم ،ج16، ص41 ، (مصدر سابق) ؛ ومرأة الجنان ، ج3 ، ص72، (مصدر سابق).

(12) درب الزعفراني وهو درب في كرخ مدينة بغداد ، كان يسكنه التجار وأرباب الأموال وأهل البز والعطر وربما بعض الفقهاء ، مناقب بغداد ، ابن جوزي ، (المتوفى : 597) ، نسخه وعنى بتصحيحه وتعليق هوامشه: محمد بهجة الأثري، دار الحرية للطباعة – بغداد ، 1242هـ - 1923م ، ص 28؛ و معجم البلدان ، ياقوت الحموي ، (المتوفى : 626)، دار صادر – بيروت – لبنان ، 1375هـ - 1956م ، ج2 ، ص 448 .

(13) تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي، ج13، ص 587 ، (مصدر سابق).

(14) الشافعي : هو عبد الله، محمد بن إدريس بن العباس بن شافع القرشي المطلبي ، الإمام الجليل، صاحب المذهب المعروف والمناقب الكثيرة ، أشهر مصنفاته "الأم" في الفقه و "الرسالة" في أصول الفقه و"أحكام القرآن" و "اختلاف الحديث" و "جماع العلم". توفي سنة (204هـ) ؛ انظر: طبقات ة للسبكي ،ج1، ص192 ، (مصدر سابق)؛ تهذيب الأسماء واللغات ، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي ، (المتوفى: 676هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ،بدون (ط : ت) ،ج1 ، ص 44؛ شذرات الذهب ،ج2 ،ص 9، (مصدر سابق).

(15) ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ، ج3، ص282، (مصدر سابق) ؛ ومرأة الجنان ،ج3، ص 73 ،(مصدر سابق)

(16) ينظر : طبقات الشافعية الكبرى،ج5 ،ص267 ،(مصدر سابق) ، وفيات الأعيان ،لابن خلكان ،ج3، ص282،(مصدر سابق) ؛ وسير أعلام النبلاء ،الذهبي ،ج18 ، ص 66 ،(مصدر سابق) .

(17) ينظر : المنتظم ،ج16 ، ص41 ،(مصدر سابق) ؛ ومعجم الادباء ، ج4 ، ص315 ،(مصدر سابق) ؛ والبداية والنهاية ، ج12 ، ص80 ، (مصدر سابق) .

(18) ينظر : طبقات الفقهاء ،ج2، ص637 ، (مصدر سابق)؛ و المنتظم ،ج16، ص41 ،(مصدر سابق)؛ والبداية والنهاية،ج12، ص80 ، (مصدر سابق) .

(19) مقبرة باب حرب : وهي نسبة إلى اسم محلة الحربية في مدينة بغداد ، وهي محلة كبيرة مشهورة فسميت بهذا الاسم نسبة إلى حرب بن محمد بن عبد الله البلخي وهو أحد قواد الخليفة أبو جعفر المنصور ، وكان يتولى شرطة بغداد والموصل ؛ أنظر: مناقب بغداد ، ابن الجوزي ، ص28 ،(مصدر سابق) ؛ ومعجم البلدان ؛ ياقوت الحموي ،ج1 ، ص307 ،(مصدر سابق) .

(20) ينظر : المنتظم ،ج16، ص41 ، (مصدر سابق) ؛ وفيات الاعيان ، ج3 ، ص283 ، (مصدر سابق)؛ والبداية والنهاية ،ج12 ،ص 80 ،(مصدر سابق).

(21) ينظر: المنتظم، ج14، ص356 ، (مصدر سابق) ؛ البداية والنهاية، ج11، ص213، (مصدر سابق) .

(22) المنتظم، ج16، ص5، ج14، ص225، (مصدر سابق) .

(23) ينظر: المنتظم، ج15، ص225، (مصدر سابق) ؛ البداية والنهاية، ج11، ص، (مصدر سابق) 213.

(24) أبو بكر النقاش ومنهجه في التفسير، علي إبراهيم الناجم، أطروحة دكتوراه، ص38-40.

(25) نفس المصدر ، ص38-40 ، (مصدر سابق)

(26) موسوعة تاريخ العرب ، عبدالمنعم الهاشمي، ص135.

(27) أصلهم من الديلم، وينسبون إلى رجل فارسي من الديلم (جنوب غرب بحر قزوين) الشمال الشرقي من إيران، وقد كانوا مقاتلون أشداء ، واتصلوا بمر داوويج بن زياد صاحب منطقة خبرستان والديلم، ثم ترقوا إلى أن قتل واستلوا على الملك بعده ثم سيطروا على مناطق عديدة إلى أن دخلوا بغداد وبقيت سلطتهم ما يقارب القرن حتى سقطت دولته على يد السلاجقة ؛ أنظر: المنتظم ج14، ص42 ، (مصدر سابق) ؛ الكامل

في التاريخ، ج7، ص87، (مصدر سابق) ؛ المختصر في أخبار البشر، ج1، ص 202 ، (مصدر سابق) ؛ موجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام (تاريخ ما قبل الإسلام) إلى عصرنا الحاضر، 1417هـ-1996م،أحمد معمور العسيري ، بدون (دار النشر)، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية – الرياض، ط1، 1417هـ - 1996م ، ص 213 .

(28) نظام الوزارة في الدولة العباسية ، محمد سفر الزهراني ، ط1 ، مؤسسة الرسالة – بيروت - لبنان ، 1400هـ - 1980م ، ص 22.

(29) ينظر : سير أعلام النبلاء ،ج15، ص118 ، (مصدر سابق) ؛ والبداية والنهاية، ط11، ص276، (مصدر سابق) .

(30) الامام أبو الحسن الماوردي ، فؤاد عبد المنعم مع الدكتور محمد سليمان داود ، ط1 ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، 1978م ، ص 12.

(31) ينظر : المنتظم، ج14، ص225 ، (مصدر سابق)؛ وتاريخ الإسلام، ج27، ص286، (مصدر سابق)؛ والبداية والنهاية، ج11، ص332 ، (مصدر سابق).

(32) ينظر : المنتظم، ج14، ص353 ، (مصدر سابق) ؛ وتاريخ الإسلام، ج29، ص77، (مصدر سابق) ؛ والعبر، ج3، ص150، (مصدر سابق)؛ وتاريخ ابن الوردي ، عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين الدين =ابن الوردي المعري الكندي (المتوفى: 749هـ) ، دار الكتب العلمية - لبنان – بيروت ، ط1 ، 1417هـ - 1996م ، ج1، ص329.

(33) ينظر : الكامل في التاريخ، ج1، ص224 ، (مصدر سابق) ؛ وتاريخ ابن الوردي ، ج1، ص329 ، (مصدر سابق).

(34) الكامل في التاريخ، ج8، ص259 ، (مصدر سابق) .

(35) الإسفرايني :هو الإمام العلامة الشيخ أبو حامد أحمد بن محمد بن أحمد الإسفرايني ، شيخ طريقة العراق حافظ المذهب وإمامه، جبل من جبال العلم وحبر من أحبار الأمة رفيع ومجدد المئة الرابعة، توفي سنة 406هـ، من مصنفاته : له كتاب في أصول الفقه وتعليق على مختصر المزني ؛ أنظر: طبقات الشافعية الكبرى ، للسبكي ، ط2، 1413هـ ،ج4 ، ص 61، (مصدر سابق) ؛ وطبقات الشافعية ، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (المتوفى: 851هـ) ، المحقق : د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب – بيروت - لبنان ،ط1، 1407 هـ ، ج1 ، ص 161 .

(36) طبقات الفقهاء ، للشيرازي، ص224، (مصدر سابق) ؛ وفيات الأعيان ، ج1 ، ص72 ، (مصدر سابق) ؛ والبداية والنهاية ، ج12 ، ص24 ، (مصدر سابق)؛ والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين،(المتوفى: 874هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر ، ج4 ، ص239.

(37) طبقات الفقهاء ، للشيرازي ،ص223، (مصدر سابق) ؛ وطبقات الفقهاء الشافعية ، ج2 ، ص575 ، (مصدر سابق)؛ و تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، (المتوفى: 748هـ) ، المحقق: عمر عبد السلام التدمري ، دار الكتاب العربي، بيروت ، ط2 ، 1413 هـ - 1993 م . ج27 ، ص219.

(38) نسبة إلى باف قرية من قرى خوارزم ، الانساب ، ج1 ، ص263 ، (مصدر سابق) .

(39) ينظر : تاريخ بغداد ، ج10 ، ص139 ، (مصدر سابق) ؛ والانساب ، ج1 ، ص263 ، (مصدر سابق) ؛ والمنتظم، ج15 ، ص63 ، (مصدر سابق) ؛ و سير إعلام النبلاء ، ج17، ص68 ، (مصدر سابق).

(40) ينظر : تاريخ بغداد ، ج7 ، ص233 ، (مصدر سابق) ؛ و المنتظم، ج14، ص387 ، (مصدر سابق) .

(41) ينظر : طبقات الشافعية الكبرى ؛ ج4 ، ص29 ، (مصدر سابق) ؛ وسير اعلام النبلاء ، ج18 ، ص8 ، (مصدر سابق) ؛ والنجوم الزاهرة ، ج5 ، ص87، (مصدر سابق).

(42) ينظر : الكامل في التاريخ ، ج8 ، ص507 ، (مصدر سابق) ؛ ومرآة الجنان ؛ ج3 ، ص147 ، (مصدر سابق) ؛ و لسان الميزان ،أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)،المحقق: عبد الفتاح أبو غدة ، دار البشائر الإسلامية ،ط1، 2002 م ، ج1 ، ص155 .

(43) ينظر : طبقات الفقهاء ، ص250، (مصدر سابق) ؛ و المنتظم ، ج17 ، ص133 ، (مصدر سابق) ؛ والكامل في التاريخ ، ج9، ص151 ، (مصدر سابق) ؛ وسير إعلام النبلاء ، ج19 ، ص380 ، (مصدر سابق) ؛ وتذكرة الحفاظ ، ج4 ، ص1241 ، (مصدر سابق).

(44) ينظر : طبقات الشافعية الكبرى ، ج5 ، ص105 ، (مصدر سابق) ؛ وتاريخ الإسلام ، ج33 ، ص87 ، (مصدر سابق) .

(45) ينظر : طبقات الفقهاء الشافعية ، ج4 ، ص74، (مصدر سابق) ؛ وطبقات الشافعية الكبرى ، ج4 ، ص74 ، (مصدر سابق) ؛ و تاريخ الإسلام ، ج33 ، ص73 (مصدر سابق) .

(46) ينظر : المنتظم ، ج17 ، ص34 (مصدر سابق)؛ والكامل في التاريخ ، ج9 ، ص245 ، (مصدر سابق)؛ وتاريخ الإسلام ، ج33 ، ص303 ، (مصدر سابق) .

(47) ينظر : تاريخ بغداد ، ج5 ، ص83 ،(مصدر سابق) ؛ والمنتظم ، ج17 ، ص82 ، (مصدر سابق) ؛ وتاريخ الإسلام،ج36، ص142، (مصدر سابق) .

(48) ينظر : طبقات الفقهاء ، ص241 ، (مصدر سابق) ؛ والأنساب ، ج4 ، ص131، (مصدر سابق) .

(49) طبقات الشافعية الكبرى ، للسبكي ، ج5 ، ص267 ، (مصدر سابق).

(50) الرتبة في طلب الحسبة ، دار الرسالة ، مصر – القاهرة ، ط1 ، 2002 ، تحقيق : د/ أحمد جابر بدران – إشراف .ا.د / علي جمعة ، ص63 .

(51) البداية والنهاية ، ج12 ، ص80 ، (مصدر سابق).

(52) وفيات الأعيان ، ج3 ، ص282 ، (مصدر سابق).

(53) طبقات المفسرين ، للسيوطي ، ج1 ، ص83 ، (مصدر سابق).

(54) طبقات الشافعية الكبرى ، للسبكي ، ج5 ، ص269 ، (مصدر سابق) ؛ طبقات المفسرين ، للسيوطي ، ج1 ، ص83 ، (مصدر سابق).

(55) معجم الأدباء ، ج4 ، ص415 ، (مصدر سابق).

(56) المبرد : هو محمد بن يزيد، أبو العباس، إمام النحو، البصري، النحوي، الأخباري، أخذ عن المازني والسجستاني ، من مؤلفاته : (الكامل في الأدب) ، و(الكامل) ، و(الروضة) ، و(المقتضب) ، و(معاني القرآن) ، و(إعراب القرآن) ، و(الاشتقاق) ، توفي سنة(258هـ) ا. هـ . أنظر : طبقات النحويين واللغويين ، محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مدحج الاندلسي الإشبيلي ، أبو بكر ، (المتوفى : 379هـ) ، المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط2، دار المعارف ، بدون (ت) ، ص101؛ والمنتظم ، ج6، ص9، (مصدر سابق) ؛ وفيات الأعيان ج3، ص441، (مصدر سابق) ؛ وسير أعلام النبلاء ،ج13 ، ص576 ، (مصدر سابق) ؛ وشذرات الذهب ، ج2، ص190 ، (مصدر سابق) .

(57) المقتضب : محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي ،أبو العباس المعروف بالمبرد (ت : 285هـ) ، المحقق :محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب – بيروت – لبنان ،ج2 ، ص156 .

(58) علل النحو ، محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، ابن الوراق (ت: 381هـ) ،المحقق: محمود جاسم محمد الدرويش ، مكتبة الرشد - الرياض / السعودية ، ط1، 1420 هـ - 1999م ، ج1 ، ص415 .

(59) سورة التحريم ، الآية (4) .

(60) تفسير البغوي ، محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (ت: 510هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي –بيروت ، ط1 ، 1420 هـ ، ج1، ص576.

(61) لسان العرب : محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي (المتوفى: 711هـ) ، دار الصادر ، بيروت – لبنان ، ط3، (1414هـ) ، مادة جمع ، ج8 ، ص53 ؛ والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ) ، المكتبة العلمية - بيروت – لبنان بدون (ط : ت)، مادة جمع ، ص 42 .

(62) ينظر : إعراب القرآن والمنسوب للزجاج ، علي بن الحسين بن علي، أبو الحسن نور الدين جامع العلوم الأَصْفهاني الباقولي (ت :543هـ) تحقيق ودراسة: إبراهيم الإبياري ، ودار الكتب اللبنانية - بيروت - لبنان ، ط4، 1420 هـ ، ج3 ، ص787 ؛ وشرح المقدمة الخولية الكبير ،أبو علي عمر بن محمد بن عمر الأندلسي الملقب بالشلوبين، تحقيق : دكتور تركي العتيبي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، ط2، 1414هـ ، ج1 ، ص296 .

(63) المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ،(المتوفى :502هـ) ، المحقق : صفوان عدنان الداودي ، دار القلم ، والدار الشامية ، دمشق – بيروت ، ط1 ، 1412هـ ، ، ص96 .

(64) ينظر : معجم مقاييس اللغة ، أبي الحسين أحمد بن فارِس بن زَكَرِيّا القزويني الرازي، أبو الحسين ، (المتوفي: 395)، المحقق : عبد السَّلام محمد هَارُون ، دار الفكر : بيروت – لبنان ، بدون (ط)، 1399هـ - 1979م ، مادة جمع ، ص 224 ؛ والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، مادة جمع ، ص 42.

(65) كشاف اصطلاحات الفنون ، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي ، المحقق : رفيق العجم – وعلي دحروج ، دار مكتبة لبنان ، ط1 ، 1996م ، مادة جمع ، ج1 ، ص33-343 .

(66)ابن مالك : هو إمام العربية جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الجياني ، فارس اللغة والشعر مع التقوى والصلاح ، سارت مصنفاته مسير الشمس في الآفاق ومنها : التسهيل وشرحه ، الكافية الشافية وشرحها، وشواهد التوضيح ، الألفية وغيرها ، (ت : 672هـ) ، أنظر : البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، (ت : 817هـ) ، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1، 1421هـ - 2000م ، ص201 ؛ وطبقات الشافعية لشهبة ، ج2 ، ص149 ، (مصدر سابق)؛ والنجوم الزاهرة ، ج7 ، ص243 ، (مصدر سابق) .

(67) سورة التحريم ، الآية (4) .

(68) سورة الحجر : الآية (23) .

(69)أبو علي الشلوبين : هو العلامة أبو علي عمر بن محمد بن عمر الأندلسي الملقب بالشلوبين ، أي الأشقر الأبيض بلغة الأندلس كان إماماً في العربية لا يشق غباره ، وتصدر لإقرائها ستين سنة ، له شرحان على المقدمة الخولية كبير وصغير ، مات سنة (645هـ) . أنظر : وفيات الأعيان ، ج3 ، ص451 ،(مصدر سابق)؛ والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، إبراهيم بن علي بن محمد ، ابن فرحون ، برهان الدين اليعمري ، (ت : 799هـ) ، تحقيق وتعليق : الدكتور محمد الأحمدي أبو النور ، دار التراث ، القاهرة ، بدون (ط ، ت) . ، ص185 .

(70) ينظر : إعراب القرآن للزجاج ، ج3 ، ص787 ، (مصدر سابق) . وشرح المقدمة الخولية الكبير ، ج1 ، ص296 ، (مصدر سابق) .

(71) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام وهو شرح مختصر المزني ، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ) ، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل احمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية – بيروت –لبنان ، ط4 ، 1439هـ - 2018م . ، كتاب القاضي ، ج16 ، ص58 .

(72) المصدر نفسه ، كتاب القضاء ، ج16 ، ص58 ،(مصدر سابق) .

(73) شرح مختصر الروضة ، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى : 716هـ) ، المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، ط1 ، 1407 هـ م1987 م ، ج2 ، ص490 .

(74) تفسير الإمام ابن عرفة : محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (المتوفى: 803هـ)، المحقق: د. حسن المناعي ، مركز البحوث بالكلية الزيتونية – تونس ، ط1، 1986 م ،ج2 ، 574 .

(75) ينظر: مذهب الجمهور في : المعتمد في أصول الفقه ، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي ، (المتوفى: 436هـ) ، المحقق: خليل الميس ، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، ط1 ، 1403هـ ، ج1، ص231 ؛ التبصرة في أصول الفقه ، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي ، (المتوفى: 476هـ) ، المحقق: د. محمد حسن هيتو ، دار الفكر – دمشق ، ط1 ، 1403هـ ، ص113 ، (مصدر سابق) ؛ و المحصول ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، (المتوفى: 543هـ) الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري ، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، ط3 ، ، 1418 هـ - 1997 م ، ج2 ، ص605 ؛ و كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي ، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: 730هـ) ، تحقيق : عبد الله محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، سنة 1418هـ - 1997م ، ج2 ، ص49 ؛ البحر المحيط في أصول الفقه بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ،(المتوفى: 794هـ) ، تحقيق محمد محمد ثامر ، دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان ، ط1 ، 1421هـ - 2000م ، ج3 ، ص135 .

(76) ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت : 1094هـ) ، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، بدون (ط - ت) ، 695 ؛ وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ) ، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي ، دار الفكر : بيروت – لبنان ،بدون (ط - ت) ، ج1 ، ص35 ؛ وشرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو ، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (المتوفى: 905هـ) ، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان ، ط1421،1هـ - 2000م ، ج1 ، ص18 ؛ والنحو الوافي ، عباس حسن (ت: 1398هـ) ، دار المعارف ، بدون (ط - ت)، ط15، ج1 ، ص149 ؛ والمعارك الأدبية ، أحمد أنور سيد أحمد الجندي (المتوفى: 1422هـ) ، مكتبة الأنجلو المصرية ،(ب - ط)، 1983 ، ص505 .

(77) ينظر: و الإحكام في أصول الأحكام ، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي، (المتوفى: 456هـ) ، المحقق: عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان ، ج2 ، ص225 ؛ اللمع في أصول الفقه ، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي ، (المتوفى: 476هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط2، 2003 م - 1424 هـ ، للشيرازي، ص27 ؛ البرهان في أصول الفقه ، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ، أبو المعالي ، ركن الدين ، الملقب بإمام الحرمين ، (المتوفى: 478هـ) ، المحقق : صلاح بن محمد بن عويضة ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، 1418 هـ - 1997 م ،ج 1 ، ص351 ؛ أصول السرخسي ، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة

السرخسي (المتوفى: 483هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ط1، 1414 هـ- 1993 م ، ج1، ص152 ؛ المستصفى ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ، (المتوفى: 505هـ) ، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي ، ط1 ، ج1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، 1413هـ - 1993م ،ج2 ، ص91 وما بعدها ؛ والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ،ط2، 1392هـ ، ج11 ، ص15 ؛ ونهاية السول شرح منهاج الوصول ، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 772هـ) ، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان ، ط1، 1420هـ- 1999م ، ج2، ص101؛ التحبير شرح التحرير في أصول الفقه ، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي ، (المتوفى: 885هـ) ، المحقق : د. عبد الرحمن الجبرين ، د. عوض القرني، د. أحمد السراح ، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض ، ط1، 1421هـ - 2000م ، ج5 ، ص2368 .

(78) مثال المجاز في المثنى ،قال تعالى : {قَالَ كَلَّآۖ فَٱذۡهَبَا بِـَٔايَٰتِنَآۖ إِنَّا مَعَكُم مُّسۡتَمِعُونَ}سورة الشعراء، الآية (15) ، والمراد بهما موسى وهارون (عليهما السلام) ، ولا يقال ثالثهم ، لأن المعية في الآية معية حفظ ورعاية، ومثال المجاز في المفردة قول الرجل لزوجته وقد تبرجت لرجل : أتتبرجين للرجال يالكعاء ؟ (فلان يركب الخيل) وليس له الا فرس واحد ؛ أنظر: البرهان ، ج1 ، ص241 ،(مصدر سابق) ؛ والمستصفى ، ص244 ، (مصدر سابق) .

([79]) سورة النساء : الآية (102) .

(80) ذكره الزهري ، وأبو اسحاق ، وقتادة ، والرازي .

(81) ينظر: تفسير يحيى بن سلام ، يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، التيمي بالولاء، من تيم ربيعة، البصري ثم الإفريقي القيرواني (ت: 200هـ) ، تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط1، 1425 هـ - 2004 م ،ج1 ، 426 ؛ وتفسير الإمام ، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ) ، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه) ، دار التدمرية - المملكة العربية السعودية ، ط1 ، 1427 - 2006 م ، ج2، ص655 ؛ وأحكام القرآن ، القاضي أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي البصري ثم البغدادي المالكي الجهضمي (ت : 282هـ) ،المحقق: عامر حسن صبري ، دار ابن حزم – بيروت – لبنان ، ط1، 1426هـ، 2005م، ج1، ص 160 ؛ وزاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597هـ)، المكتب الإسلامي– بيروت- لبنان ، ط3، 1404هـ، ج2 ، ص27 .

(82) الزهري: فهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبيد الله بن شهاب القريشي الزهري وكنيته أبو بكر، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه، مات سنة (125هـ) وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين. انظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ،أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ،

(المتوفى: 430هـ)، دار السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م، دار الكتب العلمية- بيروت – لبنان،(ب : ط)، 1409هـ ، ج2، ص360 ، (مصدر سابق) ؛ والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ) ، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، ط1، 1405 هـ - 1985 م ، ص 318 ؛ تذكرة الحفاظ : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)،دار الكتب العلمية بيروت- لبنان ، ط1، 1419هـ- 1998م ج1، ص102 .

(83) قتادة : هو قتادة بن دعامة ، حافظ العصر ، قدوة المفسرين والمحدثين، أبو الخطاب السدوسي البصري الضرير الأكمه، ولد سنة ستين هـ، جاء إلى سعيد بن المسيب ومكث عنده ثمانية أيام، فقال له في اليوم الثالث: ارتحل يا أعمى فقد أنزفتني "أي أخذت علمي كله". توفي سنة (ثماني عشرة ومائة هـ)، ا. هـ أنظر: سير أعلام النبلاء ، ج5 ، ص269 ، (مصدر سابق) ؛ وشذرات الذهب، ج1 ، ص153، (مصدر سابق)

(84) الكشف والبيان عن تفسير القرآن ، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: 427هـ) ،تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور ، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط1، 1422، هـ - 2002 م ، ج7 ، 64 .

(85) ينظر : شرح الكوكب المنير : تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار (المتوفى: 972هـ) ، المحقق : محمد الزحيلي و نزيه حماد ، ط2، مكتبة العبيكان ، 1418هـ - 1997م ، ج3 ، ص146 ؛ والمنتهى ، أبو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي الجرجاني ، المحقق : محمد شفاعت رياني ، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد السعودية – مجمع ملك فهد لطباعة المصاحف ، (ب - ط) ، 1434هـ - 2013م ، ج1، ص231 .

(86) ينظر: شرح الكوكب المنير، ج3 ، ص146 ؛ وشرح اللمع ، ج1 ، ص332 ، (مصدر سابق).

(87) سعيد بن المسيب : هو سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي المدني، أبو محمد. سيد التابعين ، محدث ومفسر وفقيه، مع زهد وورع وتقى. حج أربعين حجة. أكثر روايته عن أبي هريرة رضي الله عنه وقد تزوج ابنته. ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر ، ومات سنة (94 هـ) ؛ أ نظر : تذكرة الحفاظ ، ج1 ، ص58 ، (مصدر سابق) ؛ وغاية النهاية في طبقات القراء ، شمس =الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: 833هـ) ، مكتبة ابن تيمية ، بدون (ط) ، عني بنشره لأول مرة عام 1351هـ ج. برجستراسر ، ج1 ، ص413، وتهذيب التهذيب ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند ، ط1، 1326هـ ، ج5 ، ص183 ؛ وشذرات الذهب ، ج1 ، ص102 ، (مصدر سابق) .

(88) الموطأ : مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: 179هـ) ، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات ، ط1، 1425 هـ - 2004 م ، الباب : ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء ، رقم الحديث(3587) ، ج5 ، ص1425.

(89) الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح ، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ، مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط1، 1420 هـ - 2000 م ، ص251 ؛ .

(90) المهذب في أصول الفقه ، (تحريرٌ لمسائِله ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً) ، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ،مكتبة الرشد – الرياض ، ط1، 1420 هـ - 1999 م ، ج4 ، ص1521 . .

(91) لم ينعقد إجماع الصحابة على توريث الأم السدس مع الأخوين، ويدل على ذلك ما يجيء من خلاف ابن عباس لعثمان ومناقشته إياه في المسألة ؛ ينظر: والإحكام في أصول الأحكام ، ج2 ، ص222 .

(92) سورة النساء : الآية (11).

(93) اللمع للمع في أصول الفقه، للشيرازي، ص27 ، (مصدر سابق) ؛والتلخيص في أصول الفقه ، امام الحرمين، ج2 ، ص176 ، (مصدر سابق) .

(94) أخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب الفرائض، باب ميراث الإخوة من الأب والأم، ثم قال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال: "وفيه نظر، فإن فيه شعبة مولى ابن عباس، وقد ضعفه النسائي" ؛ وتعقب الحافظ ابن حجر في كتابه : التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط1 ، 1419هـ 1989م. ، ج3 ، ص85 ، كما أخرجه البيهقي في سننه الكبرى: كتاب الفرائض -باب فرض الأم- قال أبو يعلى في العدة "2/ 651": "وهذا يدل على أن أقل الجمع ثلاثة؛ لأن ابن عباس قاله، وأقره عثمان عليه، وإنما صرفه عنه بالإجماع الذي ذكره" ؛ روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجما عيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: 620هـ) ، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع ،ط2، 1423هـ-2002م ،ج2،ص33 .

(95) العدة في أصول الفقه ، ج2 ، ص651 ، (مصدر سابق) .

(96) قطب الدين الشيرازي : هو محمود بن مسعود بن مصلح الفارسي، قطب الدين الشيرازي، ، كان أبوه طبيبا بشيراز، وقرأ الطب والعقليات، ودرس الفقه والتفسير والنحو وغيرها، وزار الشام، ثم سكن تبريز، وتولى قضاء سيواس وملطية، وكان بحرا في العلوم، طريفا في التدريس، ذا مروءة وأخلاق، كثير التأليف في العقليات والتفسير والطب، منها "فتح المنان في تفسير القرآن" و "حكمة الإشراق" و "شرح كليات القانون في الطب لابن سينا" و "مفتاح المفتاح" في البلاغة، وغيرها، توفي بتبريز سنة 710 هـ ، انظر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) ، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان ، مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر اباد- الهند ، ط2، 1392هـ - 1972م ،ج5 ، ص108 ؛ و الأعلام ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ) ، دار العلم للملايين، ط15، 2002 م ، ج6 ، ص46 ؛ الفتح المبين في طبقات الأصوليين ، عبد الله مصطفى المراغي ، مطبعة أنصار السنة المحمدية – مصر، 1366هـ - 1947م ،ج2 ، ص109.

(97) وقد بين "ابن قدامة" ، أن خلاف ابن عباس في ذلك لا يعول عليه؛ لأنه في مخالفة الإجماع- فقال: "ولنا: قول عثمان هذا". فإنه يدل على أنه إجماع ثم قبل مخافة ابن عباس؛ ولأن كل حجب تعلق بعدد كان أوله اثنين كحجب البناتِ بناتِ الابن، والأخوات من الأبوين الأخوات من الأب، والإخوة تستعمل في الاثنين، قال الله تعالى : ﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ﴾ سورة النساء : الآية (176) وهذا الحكم ثابت في أخ وأخت". أنظر : المغني لابن قدامة ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي ، (المتوفى : 620هـ) ، مكتبة القاهرة ، ب – ط،1388هـ - 1968م ، ج9، ص 19 .

(98) المحصول في أصول الفقه ، ابن العربي ، ج1،ص77 ، وما بعدها ، (مصدر سابق) .

(99) شرح مختصر ابن الحاجب ، قطب الدين محمود بن موعود مصلح الين الشيرازي الفارسي ، (المتوفي : 710هـ) ، علي شعيب الفيومي ، بدون (ط) ، 1344هـ ، ج1 ، ص321 .

(100) البحر المحيط ، ج3 ، 144 ، (مصدر سابق) .

(101) التلخيص ، ج2 ، ص173 ، (مصدر سابق) .

(102) البرهان ، ج1 ، ص126، وما بعدها ،(مصدر سابق).

(103) العدة في أصول الفقه ، ج2 ، ص652 ، (مصدر سابق) .

(104) المنتقى شرح الموطأ ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: 474هـ) ، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر ،ط1، 1332 هـ ، ج6 ، ص229 .

(105) التبصرة في أصول الفقه ، ص127 ، (مصدر سابق) .

(106) روضة الناظر وجنة المناظر ، ج2 ، ص32 ، (مصدر سابق) .

(107) ينظر : المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر ، ضياء الدين بن الأثير، نصر الله بن محمد (المتوفى: 637هـ)، المحقق: أحمد الحوفي، بدوي طبانة ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة . القاهرة – مصر ، ج1 ، ص49 ؛ وتحرير ألفاظ التنبيه ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت : 676هـ) ، المحقق: عبد الغني الدقر ، دار القلم – دمشق – سوريا ، ط1، 1408هـ ،ص388 ؛ ورسائل المقريزي ، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: 845هـ ، دار الحديث، القاهرة – مصر ، بدون (ط - ت) ، ط1، 1419 هـ ، ص115؛ والهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاع) ، محمد بن قاسم الأنصاري، أبو عبد الله، الرصاع التونسي المالكي (المتوفى: 894هـ)، المكتبة العلمية : بيروت - لبنان ،ط1، 1350هـ ، ص377 والمزهر في علوم اللغة وأنواعها ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المحقق: فؤاد علي منصور ، دار الكتب العلمية – بيروت ،ط1، 1418هـ 1998م ، ج1 ، ص39 ؛؛ تاج العروس من جواهر القاموس ، من جواهر القاموس ، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: 1205هـ) ، المحقق: مجموعة من المحققين ، دار الهداية ، بدون (ط - ت) ، ج29، ص74 .

(108) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام ، لابن حزم ، ج4 ، ص413 ، (مصدر سابق) ؛ والمستصفى ، ص243 ، (مصدر سابق) ؛ والتحبير شرح التحرير ، ج5 ، ص2368 ، (مصدر سابق) ؛ وشرح الكوكب المنير ، ج3، ص144،(مصدر سابق) ؛ ونفائس الأصول ، ج4 ، ص1929 ، (مصدر سابق) .

(109) ابن أبي نجيح : هو عبد الله بن أبي نجيح أبو يسار المكي. وثقه أحمد، وابن معين، وأبو زرعة، والنسائي. قال أبو حاتم إنما يقال في ابن أبي نجيح القدر، وهو صالح الحديث ؛ أنظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي ، (المتوفى: 742هـ) ، المحقق: د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة – بيروت ط1، 1400 – 1980 ،ج16 ، ص217 .

(110) سورة النور : الآية (2) .

(111) النخعي : هو: الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، الكوفي، أبو عمر، روى عن الخلفاء الأربعة الراشدين، كما روى عن عائشة وغيرها. وعنه روى ابنه عبد الرحمن وأخوه عبد الرحمن وأبو إسحاق وغيرهم. توفي سنة 75هـ وقيل غير ذلك ؛ أنظر: تذكرة الحفاظ ، ج1 ، ص50 ، (مصدر سابق) ؛ وتهذيب التهذيب ، ج1 ، ص/342 ، (مصدر سابق) ؛ وشذرات الذهب ، ج1/ ، ص82 ، (مصدر سابق).

(112) ينظر: تفسير الطبري ، ج17 ، ص 147 ، (مصدر سابق)؛ و تفسير البغوي ، ج3 ، ص 379 ، (مصدر سابق)؛ واللباب في علوم الكتاب ، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: 775هـ) ، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان ، ط1، 1419 هـ -1998م، ج14 ، ص385 ؛ والتفسير المظهري ، المظهري محمد ثناء الله ،(المتوفي : 1225هـ) ، المحقق: غلام نبي التونسي ، مكتبة الرشدية – الباكستان ، (ب - ظ)، 1412 هـ ، ج6 ، ص441 .

(113) الكشف والبيان عن تفسير القرآن ، ج7 ، 64، (مصدر سابق) .

(114) تفسير ابن فورك من أول سورة المؤمنون - آخر سورة السجدة ، محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر (المتوفى: 406هـ) ، دراسة وتحقيق: علال عبد القادر بندويش (ماجستير) ، جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية ، ط1، 1430 - 2009 م ، ج1 ، ص116 .

(115) تلقيح المفهوم في تنقيح صيغ العموم ، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي ، (ت : 761) ، ج1، ص200.

(116) سورة التوبة : الآية (122) .

(117) اللباب في علوم الكتاب ، ج14 ، ص385 ، (مصدر سابق).

(118) تفسير المنار ، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن ملا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: 1354هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، (ب : ط) ،1990م ، ج3 ، ص195 ، ج4 ، ص341 .

(119) التبصرة في أصول الفقه ، ص129 ، (مصدر سابق) .
(120) سورة الانبياء : الآية (78) .
(121) التبصرة في أصول الفقه ، ص129 ، (مصدر سابق) .
(122) الإحكام في أصول الأحكام ، ج2 ، ص222 ، (مصدر سابق).
(123) الإبهاج في شرح المنهاج ،((منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي ، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب(ت : 785هـ) ، دار الكتب العلمية –بيروت – لبنان ، (ب - ط)، 1416هـ - 1995 م ، ج2 ، ص126 .
(124) سورة الحجر : الآية (9) .
(125) سورة الحجر : الآية (9) .
(126) الكشف والبيان عن تفسير القرآن ، ج3 ، ص371 ، (مصدر سابق).
(127) المهذب في أصول الفقه ، (تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً) ، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ،مكتبة الرشد – الرياض ، ط1، 1420 هـ - 1999 م ، ج4 ،1528.
(128) سورة يوسف : الآية (12) .
(129) شرح التلويح على التوضيح ، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني ، (المتوفى: 793هـ) ، مكتبة صبيح بمصر ، (د- ط) ،(د - ت) ، ج1 ، ص91 .
(130) ينظر: البحر المحيط ، ج2 ، ص247 ، (مصدر سابق) ، المنتهى ، ص105 ، (مصدر سابق) :.
(131) اعترف الآمدي بأن هذه المسألة اجتهادية وانتهى منها دون أن يختار لنفسه رأيا فيها، وذلك لعدم سلامة الأدلة من الطرفين في نظره ، فلزمه القول بأن من مسائل أصول الفقه ما هو ظني بل هو مشكوك في صحته ؛ الإحكام في أصول الأحكام ، ج2 ، ص226 ، (مصدر سابق).
(132) الإحكام للآمدي ، ج2 ، ص247 ، (مصدر سابق) .

المصادر باللغة الإنكليزية

1 -Tabaqat al-Fuqaha', Abu Ishaq al-Shirazi, Muhammad bin Jalal al-Din al-Mukarram (Ibn Manzur), (deceased: 476 AH), edited by: Ihsan

1. Abbas, 1st edition, Dar al-Ra'id al-Arabi, Beirut - Lebanon, p. 138; And the regular in the history of kings and nations, Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali bin Muhammad al-Jawzi (died: 597 AH), edited by: Muhammad Abd al-Qadir Atta, Mustafa Abd al-Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1412 AH - 1992 AD. , 1st edition, 1358 AH, vol. 8, p. 199;

2. Deaths of Notables and News of the Time, Abu Abbas Shams al-Din Ahmad bin Muhammad bin Abi Bakr bin Khalkan, (deceased: 681 AH); Investigator Dr. Ihsan Abbas, House of Culture, 1968, vol. 6, p. 221;

And the Biography of the Noble Figures, by Imam Al-Dhahabi, (deceased: 748 AH), verified by Shuaib Al-Arnaout and Muhammad Naeem Al-Arqsusi, 1422 AH - 2001 AD, Al-Resala Foundation - Beirut - Lebanon, vol. 18, p. 64; And the Beginning and the End, Abu Al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer Al Qurashi Al-Basri and then Al-Dimashqi, (deceased: 774 AH), Dar Al-Fikr, 1407 AH - 1986 AD, vol. 15, p. 426.

Al-Kamil fi al-Tarikh, Izz al-Din Abu al-Hasan Ali ibn Abi al-Karam Muhammad ibn ((.1 Muhammad ibn Abd al-Karim ibn Abd al-Wahid al-Shaybani, known as Ibn al-Atheer, (deceased: nd edition, 2AH), edited by: Sheikh Khalil Mamoun Shiha, Dar al-Ma'rifa - Beirut - Lebanon, 630 282, p. 3; Deaths of Notables and News of the Time, vol. 651, p. 9AD, vol. 2002AH - 1421 , (previous source); And the Shafi'i 64, p. 18(previous source); Biography of Noble Figures, vol.); Baghdad, Iraq ; Presidency 772classes, Abdul Rahim bin Al-Hasan Jabouri Al-Asnawi, (deceased: ; The Scale of Moderation in 388-387, pp. 2AD; Part 1970AH - 1390of the Endowments Bureau; Criticizing Men, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Othman bin Qaymaz al- AH), edited by: Ali Muhammad al-Bajawi, Dar al-Ma'rifah for Printing 747Dhahabi, (deceased: AD, vol. 1963AH, 1382st edition, 1and Publishing, Beirut - Lebanon, . 155, 3 .2

3.)) Al-Nukat wa Al-Uyyun, Tafsir Al-Mawardi, (deceased: 450), reviewed and commented on by Sayyid Abd Al-Maqsoud bin Abd Al-Rahim, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 2nd edition, 1428 AH - 2007 AD, vol. 1, p. 9; Biography of Noble Figures, Al-Dhahabi, vol. 18, p. 64, (previous source); The Mirror of Heaven and the Lesson of Al-Yaqzan in Knowing What Are Considered Events of Time, Abu Muhammad Afif Al-Din Abdullah bin Asaad bin Ali bin Suleiman Al-Yafi'i, (deceased: 768), footnotes by: Khalil Al-Mansur, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1417 AH. - 1997 AD, vol. 3, p. 72; And the classes of interpreters, Abd al-Rahman bin Abi Bakr al-Suyuti, (died: 911), edited by: Ali Muhammad Omar, Wahba Library - Cairo, 1st edition, 1396 AH, vol. 1, p. 83; And the nuggets of gold in the news of gold, Abdul Hayy bin Ahmed bin Muhammad Ibn Al-Imad Al-Akri Al-Hanbali, Abu Al-Falah, (died: 1089), verified by:

Mahmoud Al-Arnaout, his hadiths narrated by: Abdul Qadir Al-Arnaout, Dar Ibn Katheer, Damascus - Beirut, 1st edition, 1406 AH - 1986 AD, vol. 3, p. 285.

4.)) History of Baghdad, Al-Khatib Libaghdadi, Abu Bakr Ahmad bin Ali, (deceased: 463 AH), edited by Bashar Awad Marouf, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1422 AH - 2002 AD, vol. 13, p. 587; And the classes of jurists, by Shirazi, p. 110 (previous source); And the Great Shafi'i Classes, by Taj al-Din Abu Nasr Abd al-Wahhab bin Taqi al-Din al-Subki, (d. 643 AH), edited by: Mahmoud Muhammad al-Tanahi Muhammad Abd al-Fattah al-Helu, Dar Hijr Printing, 2nd edition, 1413 AH, vol. 5, p. 267; Deaths of Notables, Anbaa Abn al-Zaman, vol. 3, p. 282, (previous source).

5.) Genealogy, Abu Saad Abd al-Karim bin Muhammad bin Mansour al-Sam'ani, (deceased: 562 AH), Uthmani Encyclopedia Council Press, India, 1st edition, 1401 AH - 1981 AD, vol. 5, p. 181; Deaths of Notables, vol. 3, p. 283, (previous source); Al-Mukhtasar fi Akhbar Al-Bishr, Abu Al-Fida Imad Al-Din Ismail bin Ali bin Mahmoud bin Muhammad bin Omar bin Shahenshah bin Ayoub, Al-Malik Al-Mu'ayyad, (deceased: 732 AH), Al-Husseiniyah Egyptian Press, 1st edition, vol. 5, p. 124.

.6 ( ) See: Tabaqat al-Fuqaha', p. 132; Al-Muntazim, vol. 138, p. 16, (previous source); Al-Muntazim, vol. 138, p. 18(previous source); And Siyar A`lam al-Nubala', vol. 64., (previous source)

.7 Darb al-Zafarani, which is a path in Karkh, the city of Baghdad, was inhabited by merchants, money-makers, people of fine linen and perfume, and perhaps some jurists. Munaqib of Baghdad, Ibn Jawzi, (d. 597). Copied and taken care of correcting it and annotating its margins: Muhammad Bahja al-Athari, Dar al-Hurriya for Printing - Baghdad. , 1242 AH - 1923 AD, p. 28; And Dictionary of Countries, Yaqut al-Hamwi, (died: 626), Dar Sader - Beirut - Lebanon, 1375 AH - 1956 AD, vol. 2, p. 448.

.8 Encyclopedia of Arab History, Abdul Moneim Al-Hashimi, p. 135.

9. The Ministry System in the Abbasid Empire, Muhammad Safar Al-Zahrani, 1st edition, Al-Resala Foundation - Beirut - Lebanon, 1400 AH - 1980 AD, p. 22.

10. And the Shafi'i classes, Abu Bakr bin Ahmed bin Muhammad bin Omar Al-Asadi Al-Shahbi Al-Dimashqi, Taqi Al-Din Ibn Qadi Shahba (deceased: 851 AH), investigator: Dr. Al-Hafiz Abdul-Aleem Khan, Alam al-Kutub - Beirut - Lebanon, 1st edition, 1407 AH, vol. 1, p. 161.

11. Al-Muqtasib: Muhammad bin Yazid bin Abdul-Akbar Al-Thumali Al-Azdi, Abu Al-Abbas, known as Al-Mubarrad (d. 285 AH), edited by: Muhammad Abdul-Khaliq Azimah, Alam Al-Kutub - Beirut - Lebanon, vol. 2, p. 156.

12. Reasons for grammar, Muhammad bin Abdullah bin Al-Abbas, Abu Al-Hasan, Ibn Al-Warraq (d. 381 AH), edited by: Mahmoud Jassim Muhammad Al-Darwish, Al-Rushd Library - Riyadh / Saudi Arabia, 1st edition, 1420 AH - 1999 AD, vol. 1, p. 415.

13.)) Tafsir al-Baghawi, Muhyi al-Sunnah, Abu Muhammad al-Hussein bin Masoud bin Muhammad bin al-Farra' al-Baghawi (d. 510 AH), edited by: Abd al-Razzaq al-Mahdi, Dar Ihya al-Turath al-Arabi - Beirut, 1st edition, 1420 AH, vol. 1, p. 576.

14.)) Lisan al-Arab: Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari al-Ruwaifa'i al-Ifriqi (deceased: 711 AH), Dar al-Sadir, Beirut - Lebanon, 3rd edition, (1414 AH), collected material, vol. 8, p. 53; And the enlightening lamp in Gharib al-Sharh al-Kabir, Ahmad bin Muhammad bin Ali al-Fayoumi, then al-Hamawi, Abu al-Abbas (deceased: about 770 AH), Scientific Library - Beirut - Lebanon without (ed: T), plural material, p. 42.

15.)) See: The parsing of the Qur'an and what is attributed to Al-Zajjaj, Ali bin Al-Hussein bin Ali, Abu Al-Hasan Nour Al-Din Jami' Al-Ulum Al-Isfahani Al-Baquli (d. 543 AH) Investigation and study: Ibrahim Al-Ibiari, and the Lebanese Book House - Beirut - Lebanon, 4th edition, 1420 AH, vol. 3, p. 787 ; And the explanation of the great introduction by Al-Khawliyyah, Abu Ali Omar bin Muhammad bin Omar Al-Andalusi, nicknamed Al-Shalubin, edited by: Dr. Turki Al-Otaibi, Al-Resala Foundation, Beirut - Lebanon, 2nd edition, 1414 AH, vol. 1, p. 296.

16.)) Vocabulary fi Gharib al-Qur'an, Abu al-Qasim al-Husayn bin Muhammad, known as al-Raghib al-Isfahani, (died: 502 AH), edited by: Safwan Adnan al-Daoudi, Dar al-Qalam and Dar al-Shamiya, Damascus - Beirut, 1st edition, 1412 AH, p. 96.

17.)) See: Dictionary of Language Standards, Abu Al-Hussein Ahmad bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, Abu Al-Hussein, (died: 395), editor: Abdul Salam Muhammad Haroun, Dar Al-Fikr: Beirut - Lebanon, without (ed), 1399 AH - 1979 AD, Plural material, p. 224; Al-Misbah Al-Munir fi Ghareeb Al-Sharh Al-Kabir, plural material, p. 42.

18.)) Kashshaf Terminology of Arts, Muhammad bin Ali Ibn al-Qadi Muhammad Hamid bin Muhammad Saber al-Farouqi al-Hanafi al-Thanawi, edited by: Rafiq al-Ajam - and Ali Dahrouj, Liban Library House, 1st edition, 1996 AD, collected material, vol. 1, pp. 343-33.

19.)) Al-Hawi Al-Kabir in the jurisprudence of the doctrine of the Imam, which is an explanation of the summary of Al-Muzani, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, famous for Al-Mawardi (deceased: 450 AH), edited by Sheikh Ali Muhammad Moawad and Sheikh Adel Ahmed Abdel-Mawjoud, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut - Lebanon, 4th edition, 1439 AH - 2018 AD. Book of the Judge, vol. 16, p. 58.

20. Explanation of Mukhtasar Al-Rawdah, Suleiman bin Abdul-Qawi bin Al-Karim Al-Tawfi Al-Sarsari, Abu Al-Rabi', Najm Al-Din (deceased: 716 AH), edited by: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Al-Resala Foundation, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1407 AH, 1987 AD, vol. 2, p. 490 .

3. ((Interpretation of Imam Ibn Arafa: Muhammad bin Muhammad Ibn Arafa Al-Wargami Al-Tunisi Al-Maliki, Abu Abdullah (deceased: 803AH), investigator: Dr. Hassan Al-Mannai, Research Center at the Zaitouniyya College - Tunisia, 1

The lowest plural considered by the fundamentalists and the opinion of Imam Al-Mawardi on that

Assist Lect. Omar Muhammad Omar Ismail
Department of Religious Education and Islamic Studies
Nineveh
omerasmael9@gmail.com

Keywords: Jurisprudence, Principles, Scholars' Opinions

Summary

Praise be to God, the Most Honorable, whom we seek help from, seek guidance from, and seek refuge in God from the evils of ourselves and the bad deeds of our deeds. To Him is praise always and forever. Imam Al-Mawardi's fundamentalist opinions varied on various important issues in the principles of jurisprudence, and this is evidence of his extensive knowledge of the special principles in the science of jurisprudence, and his opinions in the books of others have spread and expanded, and they are Scattered in other books about the book - The Holy Qur'an, the researcher has collected it in this book of his. He had many different opinions, as he agreed in some of them with his previous opinions in his book Al-Hawi and disagreed with some of them. This is an indication of the mentality of the fundamentalist researcher, complete according to Al-Mawardi, because the fundamentalist revolves around the evidence wherever he finds it. And wherever he finds his way.

His opinions on the decisive, the similar, the operative, and the understood, compared to the opinions of other fundamentalist scholars, are very important in

terms of forming their preliminary definitions and restrictions on which one can build, and comparing his opinions with the opinions of other scholars is very important.

The majority of fundamentalists agreed with most of them, and he was able to crystallize his unique idea from his precise fundamentalist thought. Al-Mawardi's scientific opinions are widely spread in the books of others. In some of his opinions, he contradicts the fundamentalist Shafi'i doctrine, and some of them agree with the majority of Shafi'is, and his definition of what is spoken and understood is sometimes different from others. His definition of the general was a unique definition that resembled it to many issues that differed from others, and most of his opinions in which he disagreed with the scholars were in the chapter of applying the absolute to the restricted, and his opinions on the issue of abrogation are almost a rule for other fundamentalists, and in the midst of this matter we ask God to help me to do what is right, for He is in charge of that and He is capable of doing so. on him